



## قرار رقم (٦٩) لسنة 2022

### اللائحة الخاصة بحماية حقوق

### مستخدمي خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

#### رئيس مجلس الإدارة:

- بعد الاطلاع على القانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات الصادر بتاريخ 8 مايو 2014 والمعدل بالقانون رقم (98) لسنة 2015.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/7/13 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 37 لسنة 2014 المشار اليه.

- وعلى المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات.

- وعلى قرار الهيئة في اجتماعه رقم (2017/12) بتاريخ 2017/12/13 بخصوص إقرار لائحة حماية المستخدم وأحكام الخصوصية.

- وعلى موافقة مجلس الإدارة في اجتماعه رقم 2022/3 بتاريخ 2022/2/22.

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.



# CITRA

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات  
COMMUNICATION & INFORMATION TECHNOLOGY REGULATORY AUTHORITY

## قرار

### مادة أولى

تسري أحكام اللائحة المرفقة بهذا القرار (اللائحة الخاصة بحماية حقوق مستخدمي خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات) على المرخص لهم .

### مادة ثانية

على جميع الجهات المعنية تنفيذ القرار.

### مادة ثالثة

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

### مادة رابعة

ينشر القرار في الجريدة الرسمية وتسري احكامه من تاريخ نشره.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة

للاتصالات وتقنية المعلومات

الأصل بالتوقيع  
م. سالم ميثيب الأدينة  
رئيس الهيئة العامة للاتصالات  
وتقنية المعلومات

- ديوان المحاسبة
- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
- الهيئة العامة للمعلومات المدنية
- مكتب الرئيس / مكتب نائب الرئيس
- مكاتب رؤساء القطاعات بالهيئة
- قطاع الشؤون الإدارية والمالية
- إدارة الموارد البشرية / إدارة الشؤون المالية
- جهاز المراقبين الماليين

